

وزارة المالية

قرار رقم ٥٤٤ لسنة ٢٠٢٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قرار وزير المالية رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام المتعاملون الرئيسيون ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٢٣ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الأحكام المنظمة لتطبيق قواعد تعامل شركات المتعاملون الرئيسيون ؛

وعلى مذكرة رئيس وحدة الدين العام بقطاع مكتب الوزير المؤرخة ٢٠٢٠/١١/١١ ؛
قرر :

(المادة الأولى)

يلغى نص المادة السادسة من قرار وزير المالية رقم ٧٢٣ لسنة ٢٠٠٢ المشار إليه .
(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به بدءاً من ٢٠٢١/١/١

صدر في ٢٠٢٠/١١/١٧

وزير المالية

د. محمد معيط